

Distr.: General
24 February 2011

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البندين ١٢٨ و ١٣٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/65/649)]

٢٥/٢٥٠ - تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب

إن الجمعية العامة،

أولا

أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٨/٤٨ بآء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٧٢/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٩/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٦٥/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٨٧/٦٣ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ و ٢٣٢/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٦٣/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠،

وقد نظرت في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠^(١)،

١ - تعيد تأكيد دورها الرئيسي في النظر في التقارير المقدمة إليها وفي اتخاذ إجراءات بشأنها؛

٢ - تعيد أيضا تأكيد دورها الرقابي ودور اللجنة الخامسة في المسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٥ آذار/مارس ٢٠١١.

(١) A/65/271 (Part I) و Corr.1 و Add.1 و Add.1/Corr.1.



- ٣ - **تعيد كذلك تأكيد** استقلالية آليات الرقابة الداخلية والخارجية وأدوارها المنفصلة والمتميزة؛
- ٤ - **تشير** إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة يؤدي مهام الرقابة الداخلية الموكلة إليه باستقلالية تحت سلطة الأمين العام، وفقا للقرارات المتخذة في هذا الصدد؛
- ٥ - **تشجع** مكتب خدمات الرقابة الداخلية على تقديم تحليلات أفضل في تقاريره السنوية المقبلة للاتجاهات العامة والتحديات الاستراتيجية في مجال الرقابة الداخلية في الأمم المتحدة؛
- ٦ - **تشجع** هيئات الرقابة الداخلية والخارجية في الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز مستوى التعاون مع بعضها بعضا، بطرق منها عقد دورات مشتركة لتخطيط العمل، دون المساس باستقلالية كل منها؛
- ٧ - **تخطط علما** بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠^(١)؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل عرض جميع القرارات المتعلقة بأعمال مكتب خدمات الرقابة الداخلية على المديرين المعنيين؛
- ٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام كفالة أن تعرض القرارات المتخذة في هذا الصدد، بما فيها القرارات التي تتناول قضايا متعددة، على المديرين المعنيين وأن يراعي مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا تلك القرارات لدى اضطراره بأنشطته؛
- ١٠ - **تشجع** مكتب خدمات الرقابة الداخلية على مواصلة بذل الجهود من أجل تحسين مهامه في مجال المراجعة والتحقيق والتفتيش والتقييم؛
- ١١ - **تلاحظ مع القلق** حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛
- ١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية المتعلقة والمتكررة التي تم قبولها والتي تتناول مسائل ذات طابع عام؛
- ١٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام وعلى وجه السرعة وفي الوقت المناسب لتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية التي تحظى بالقبول، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بتفادي التكاليف واسترداد المدفوعات الزائدة والمكاسب الناتجة

عن زيادة الكفاءة وغير ذلك من التحسينات، وأن يقدم مبررات تفصيلية في الحالات التي لا تقبل فيها توصيات المكتب؛

١٤ - **تعرب عن القلق** إزاء استمرار ارتفاع معدلات الشواغر في مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وبخاصة في وظائف الرتب العليا، مما قد يؤثر سلباً على أعمال المكتب؛

١٥ - **تكرر طلباتها** إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهده لملء الشواغر في مكتب خدمات الرقابة الداخلية على سبيل الأولوية، وفقاً للأحكام ذات الصلة التي تنظم استخدام الموظفين في الأمم المتحدة؛

١٦ - **تلاحظ** أن منصب وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية قد تم شغله مرتين متتاليتين من نفس المجموعة الإقليمية؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن تتم التعيينات في منصب وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية في المستقبل وفقاً لأحكام الفقرة ٥ (ب) من القرار ٢١٨/٤٨ بء؛

١٨ - **تلاحظ** دور لجنة الإدارة في رصد تنفيذ توصيات هيئات الرقابة عن كثب، وتؤكد أهمية المتابعة مع مديري البرامج لضمان التنفيذ الكامل لتلك التوصيات على وجه السرعة وفي الوقت المناسب؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينظر في دعوة مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى المشاركة بصفة مراقب في اجتماعات لجنة الإدارة التي تتناول مسائل تتعلق بالرقابة؛

ثانياً

أنشطة اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

إذ تشير إلى قرارها ٢٧٥/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وقد نظرت في التقرير السنوي للجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة للفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠^(٢)،

١ - **تنوّه مع التقدير** بأعمال اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛

٢ - تشير إلى الفقرة ٥ من قرارها ٢٧٥/٦١، وتشدد في هذا الصدد على دور اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة في كفالة استقلالية عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية؛

٣ - تحيط علماً بالفرعين الثاني والثالث من التقرير السنوي للجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة وبالمرفق الأول للتقرير^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام للتوصيات الواردة فيه، مع مراعاة أحكام قراراتها ٢١٨/٤٨ بء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٧٢/٥٩ و ٢٦٣/٦٤؛

٤ - تعيد تأكيد اختصاصات اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة الواردة في مرفق القرار ٢٧٥/٦١؛

٥ - تؤكد أن إدخال أي تغيير على اختصاصات اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة يظل من صلاحيات الجمعية العامة وحدها؛

٦ - تقرر أن تستعرض اختصاصات اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة في دورتها السبعين؛

٧ - تشجع هيئات الرقابة في الأمم المتحدة على مواصلة تبادل الخبرات والمعارف وأفضل الممارسات والدروس المستفادة مع اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة بما يمكن اللجنة من الاضطلاع بأدوارها ومسؤولياتها، في إطار اختصاصاتها، على نحو أفضل دون المساس بولاية أي هيئة من هيئات الرقابة في الأمم المتحدة؛

٨ - تشجع اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة على تعزيز أنشطتها فيما يتعلق بإسداء المشورة إلى الجمعية العامة في إطار اختصاصاتها؛

٩ - تقرر إعادة النظر في المسائل والتوصيات الواردة في المرفق الثالث لتقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة في سياق نظرها في التقرير المطلوب في الفقرة ٣٣ من قرارها ٢٥٩/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠، وتدعو اللجنة في هذا الصدد إلى تقديم المزيد من المشورة، في إطار اختصاصاتها، بشأن القضايا ذات الصلة، حسبما تراه ضروريا.

الجلسة العامة ٧٣

٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠